





جامعة تيسمسيلت

المعيار

مجلة نصف سنوية متعددة التخصصات
مصنفة " C "

في الآداب، الحقوق والعلوم السياسية، العلوم الاقتصادية
والعلوم الإنسانية والاجتماعية

المجلد الرابع عشر العدد 02 ديسمبر 2023

EISSN 2602-6376

ISSN 2170-0931

المعيار

مجلة نصف سنوية متعددة التخصصات
مصنفة " C "



جامعة تيسمسيلت - الجزائر -

شروط النشر وضوابطه

-المعيار مجلة علمية مصنفة تنشر البحوث الأكاديمية والدراسات الفكرية والعلمية والأدبية التي لم يسبق نشرها من قبل.

- دورية تصدر مرتين في السنة عن جامعة بتيسمسيلت. الجزائر.

- تُقبل البحوث باللغات العربية والفرنسية والانجليزية.

- ضرورة وجود مختصر أو تمهيد للمقال سواء باللغة العربية أو الأجنبية.

- تخضع البحوث والدراسات المقدمة للمجلة للشروط الأكاديمية المتعارف عليها.

- تخضع البحوث للتحكيم من طرف اللجنة العلمية للمجلة.

- تتم الكتابة بخط (Traditional Arabic) حجم (15)، وفي الهامش بالخط نفسه حجم (14).

- تتم كتابة البحوث كاملة أو الفقرات والمصطلحات والكلمات باللغة الأجنبية داخل البحوث المكتوبة باللغة

الفرنسية بخط (Times new roman) حجم (12)، وفي الهامش بالخط نفسه حجم (10).

- تكون الهوامش والإحالات على طريقة أسلوب APA

- لا يقل حجم البحث عن 08 صفحات ولا تتجاوز 15 صفحة.

- المواد المنشورة تعبر عن آراء أصحابها، والمجلة غير مسئولة عن آراء وأحكام الكتاب. كما أن ترتيب البحوث يخضع لاعتبارات تقنية وفنية.

المدير المسنول عن النشر

أ. د. عيساني امحمد.

المعيار

المجلد الرابع عشر العدد 2 ديسمبر 2023

مجلة نصف سنوية متعددة التخصصات

مصنفة " C "

تصدر عن جامعة تيسمسيلت - الجزائر

توجه جميع المراسلات باسم رئيس التحرير

عن طريق البوابة الإلكترونية www.asjp.cerist.dz

جامعة تيسمسيلت. الجزائر.

البريد الإلكتروني: www.cuniv.tissemsilt.dz

EISSN 2602-6376

ISSN 2170-0931

رئيس المجلة:

أ. د. دهوم عبد المجيد

المدير المسؤول عن النشر:

أ.د. عيساني محمد

رئيس التحرير:

أ.د. مرسي رشيد.

نواب رئيس التحرير:

أ.د. واضح أحمد الأمين، أ.د. علاق عبد القادر، أ.د. العيداني الياس، أ.د. عطار خالد، أ.د.

لكحل فيصل، أ.د. قاسم قادة د. دهقاني أيوب، د. بوسكرة عمر.

سكرتيرا المجلة:

عرجان نورة، سلطاني محمد رضا

هيئة التحرير:

أ.د. غربي بكاي، أ.د. قاسم قادة، د. عطار خالد، د. صالح ربوح، أ.د. مصايح محمد، د. بن رابح خير الدين، د. بوسيف إسماعيل، أ.د. بوراس محمد، أ. د. شريط عابد، د. محي الدين محمود عمر، أ.د. روشو خالد، أ.د. العيداني إلياس، أ.د. فايد محمد

الهيئة العلمية:

من جامعة تيسمسيلت: أ.د. بشير دردار، أ.د. بن فريجة الجلالي، أ.د. أحمد واضح أمين، أ.د. تواتي خالد، د. ربوح صالح، أ.د. غربي بكاي، أ.د. بوركبة ختة، أ.د. طعام شاحنة، أ.د. شريف سعاد، أ.د. يعقوبي قدوية، أ.د. مرسل مسعودة، أ.د. بن علي خلف الله، أ.د. رزايقية محمود، د. بوغاري فاطمة، أ.د. قردان ميلود، أ.د. يونس محمد، أ.د. فتوح محمود، أ.د. عيسى حورية، د. بوضوار صورية، وسواس نجاة، أ. د. بوزيان أحمد، من جامعة صفاقس، تونس: أ. د. عبد الحميد عبد الواحد، د. بوبكر بن عبد الكريم، من جامعة المنصورة، مصر: د. محمد كمال سرحان، من جامعة طرابلس، ليبيا: د. أحمد رشراش، من الجامعة الأردنية، الأردن: أ. د صادق الحايك، من جامعة الجزائر 03، الجزائر: د. فتحي بلغول، من جامعة لمين دباغين، سطيف: أ. د بوطالي بن جدو، من جامعة وهران: أ. د. مخطار حبار، من جامعة سيدي بلعباس: أ. د. محمد بلوحي، من جامعة سعيدة: د. عبد القادر راجحي، من جامعة تلمسان: أ. د. محمد عباس، أ. د. عبد الجليل مرتاض، من جامعة تيزي وزو: أ. د. مصطفى درواش، من جامعة مستغانم: د. منصور بن لكحل، من جامعة زيان عاشور، الجلفة: د. حربي سليم، د. علة مختار، عروي مختار، من جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف: أ. د حفصاوي بن يوسف، أ. د موسى فريد، د. بوراس محمد، د. علاق عبد القادر، د. روشو خالد، أ.د. مرسي مشري، د. لعروسي أحمد، د. قززان مصطفى، د. زرقين عبد القادر، د. محمودي قادة، أ.د. العيداني إلياس، د. عيسى سماعيل، د. بوزكري الجيلالي، د. ضويفي حمزة، د. كروش نور الدين ، د. بوكريد عبد القادر، د. عادل رضوان. من جامعة ابن خلدون تيارت: أ. د. عليان بوزيان، أ. د. فتاك علي، أ. د. بو سماحة الشيخ، أ. د. بن داود إبراهيم، أ. د.

شريط عابد. UNIVERSITIE PAUL SABATIER TOULOUZE 03. FRANCE: CRISTINE

Mensson

كلمة العدد

تواصل مجلة المعيار مسارها العلمي دون توقف، وقد بلغت العدد الثاني من المجلد الرابع عشر من سنة 2023، حيث شارفت على سنتها الرابعة عشر من الصدور دون توقف، فهي بذلك وفرت فضاءات علمية لكل الباحثين من أساتذة وطلبة من داخل وخارج الوطن.

فكعادته احتوى هذا العدد على دراسات وأبحاث متنوعة، شملت كل التخصصات، فتناول على سبيل المثال مواضيع في فلسفة التاريخ وفلسفة العلوم، أما في الأدب فقد تناول العدد أبحاثا حول الدراسات والأدبية البلاغية، والنقد الأدبي وقضايا النثر والشعر، وفي علم التاريخ تناول الباحثون، قضايا اجتماعية مهمة، وكذا إلى أبحاث في النشاطات البدنية والرياضة. وأخرى ذات الطابع الاقتصادي والقانوني، بالإضافة إلى دراسات أخرى بلغات اجنبية.

نأمل من كل الباحثين المهتمين بالبحث العلمي التواصل معنا.

المدير المسؤول عن النشر

أ.د. عيساني محمد

محتويات العدد

الرقم	الموضوع	الصفحة
01	(اللا محكي) في الرواية النسوية الجزائرية رواية كوب شاي للامية خلف الله نموذجاً أ.د. خلف الله بن علي، جامعة أحمد بن يحيى الونشريسي- تيسمسيلت-	10 -1
02	أثر النسق الثقافي في بناء الخطاب الشعري الصوفي - نسق الفكر الجبري في ترجمان الأشواق أنموذجاً - ط.د. دريس مسيكة 1*، أ.د. الميلود قردان ، جامعة أحمد بن يحيى الونشريسي- تيسمسيلت-	22 -11
03	استراتيجية التعبير من خلال أداء المعلم وتقويم المتعلم ط.د. دحماني ميلود، (المشرف) أ.د. رزاقية محمود، جامعة أحمد بن يحيى الونشريسي- تيسمسيلت-	34 -23
04	إعجاز القرآن وأثره في نظرية النظم بين الباقلاني وعبد القاهر الجرجاني حمراس محمد، جامعة غليزان ، الجزائر	50 -35
05	الأزدواجية اللغوية في الحقل الأكاديمي وإعادة إنتاج الفرنسية- دراسة ميدانية لعينة من الطلبة ببعض جامعات الجزائر العاصمة- بولعراف رضوان، سماح عوايجية، جامعة الجزائر2-الجزائر	65 -51
06	بين الشعر الصوفي والشعرية الصوفية (مقاربات مفاهيمية) بوعبيد كنزة، زدادقة سفيان، جامعة محمد الأمين دباغين سطيف، الجزائر	78 -66
07	تناسب المقاصد الخطابية والنتائج السياقية وفق نظرية الملاءمة التداولية-دراسة تطبيقية في سورة الجن- بلعكرمي سميّة، بوسعيد جميلة، جامعة الجيلالي الياصب -سيدي بلعباس- (الجزائر)	91 -79
08	تيسير النحو العربي عند عبد الكريم الفكون من خلال كتابه "فتح المولى" ط.د. : معمّر حاج العربي، المشرف: أ.د. بلحسين محمد، جامعة ابن خلدون، تيارت-الجزائر-	107 -92
09	جهود عبد الرحمان الحاج صالح في الدرس الصوتي ط.د يعقوب عمر، د إبراهيم طيشي، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر.	117 -108
10	سؤال الأنساق الثقافية في رواية (ليتني امرأة . ثرثرة عادية) ل(هنوف الجاسر) د. برقاد أحمد، جامعة جيلالي بونعامة - خميس مليانة - الجزائر	132 -118
11	فكرة المقاصد عند الشاطبي بين أصول الشريعة وأصول النحو لقرين بلقاسم، طيبة ميدني، جامعة الجزائر2 أبو القاسم سعد الله، الجزائر،	146 -133
12	لامية العرب من الجمالية الشعرية إلى المستتر الثقافي- هيمنة نسق الترهيب عند الشنفرى- ط-د: الصيد جلول، أ -د : طالب عبد القادر، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس - الجزائر	162 -147
13	مظاهر الانزياح في الحكم العطائية ط.د مداح سامية، أ.د. عطار خالد، جامعة أحمد بن يحيى الونشريسي- تيسمسيلت-	172 -163
14	Arab Contributions to the Articulatory Phonetics According to the Anatomical Studies HAMIDANI AISSA, HAMIDANI AHLEM, University of Ibn Khaldoun – Tiaret –Algeria	183 -173
15	La guerre, son ordre...et ses désordres La mise en mots du thème de la guerre dans le roman La princesse et le clown de Hamid Skif BENTELIDJAN Siham. Ecole Normale Supérieure des Lettres et Sciences humaines, Bouzaréa, Alger, Algérie.	197 -184
16	أثار تطبيق المادة 54 من قانون الأسرة على المجتمع الجزائري: دراسة سوسيوقانونية دحمون حفيظ، جامعة أحمد بن يحيى الونشريسي- تيسمسيلت-	213 -198

230 -214	إشكالية المضامين القيمية ومنطق حوار الحضارات في ظل العلاقات الأورو-عربية جزار مصطفى، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر.	17
243 -231	الإصلاح السياسي وأثره على توجهات السياسة العامة في الجزائر، السياسة العامة البيئية أنموذجاً ط.د. رقيق فاروق، أ.د تراكمة جمال، جامعة الجيلالي بونعامة، خميس مليانة -الجزائر-	18
258 -244	التوظيف السياسي للقبيلة في ليبيا 1969-2022 المبروك خليفة كرفاع، كلية احمد بن محمد -قطر-	19
274 - 259	الحق في الصحة والحصول على الدواء في التشريع الجزائري وفاء شعلال، الأستاذ المشرف: فرحات حمو جامعة عبد الحميد بن باديس-مستغانم -الجزائر-	20
285-275	الحماية القانونية للبيئة من الاضرار الناتجة عن الاسلحة الفتاكة في النزاعات المسلحة الدولية العيشي عبد الرحمان، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة البليدة 2- الجزائر-	21
296 -286	الدبلوماسية المناخية كآلية لتعزيز الحوكمة البيئية سليمان سها م ، جامعة البليدة 2 -الجزائر-	22
311 - 297	الطاقات المتجددة كخيار استراتيجي لتحقيق أبعاد التنمية المستدامة -دراسة حالة الجزائر- زهير بوكريف، محمد لعقون جامعة لونيبي علي -البليدة 2-الجزائر-	23
323 -312	الزوح البيئي، إشكالية الظاهرة والبيانات بلمادي سفيان، جامعة علي لونيبي - البليدة 2 -الجزائر-	24
338-324	تعزيز الأمن البيئي في النزاعات المسلحة رحماني مهدي، أستاذ محاضر "أ"، جامعة البليدة 02 -الجزائر-	25
353 -339	تقييم المشاركة السياسية في الجزائر 2019-2023 زيتوني محمد، جامعة محمد بوضياف "المسيلة -الجزائر-	26
365 -354	دور الاجتهاد القضائي الجزائري في تقدير مصلحة المحضون قدوش سميرة، جامعة أحمد بن يحيى الوشرسي، تيسمسيلت -الجزائر-	27
381 -366	دور الوظائف الخضراء في دعم الاستدامة وتحقيق الأمن البيئي زان مريم، جامعة لونيبي علي البليدة 2-الجزائر	28
397 -382	فقدان التنوع البيولوجي وانعكاساته على الامن الغذائي العالمي د.فكري شهرزاد، جامعة لونيبي علي، كلية الحقوق والعلوم السياسية -الجزائر-	29
410-398	مساهمة الطالب "عيسى مسعودي" الثورية في الصحافة التونسية 1956-1957 د. محمد سريج، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف -الجزائر-	30
426 -411	الاستثمار الفلاحي بولاية تيسمسيلت خلال الفترة 2010-2021 بين الواقع والمأمول صادق جميلة، جامعة أحمد بن يحيى الوشرسي -تيسمسيلت- الجزائر-	31
441 -427	التوازن المالي في الجزائر بين حوكمة الإنفاق العام والاستدامة المالية فيرم يمينه، شيبوط سليمان، جامعة الجلفة -الجزائر-	32
456 -442	الدور الوسيط للقيمة المدركة في تعزيز أثر جودة الخدمة على ولاء العملاء-دراسة حالة بنك القرض الشعبي الجزائري (CPA)- باني فتحي ¹ ، بركان مامة ² ¹ جامعة تيسمسيلت -الجزائر-- ² جامعة يحي فارس المدية -الجزائر-	33

471 -457	المؤسسات الرائدة في تبني تكنولوجيا المعلومات والاتصال في الجزائر. الوكالة الوطنية للتشغيل نموذجاً ط.د. فني ياسين ¹ ، د. سحوان علي ²	34
486 -472	¹ جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة، الجزائر- ² جامعة أحمد بن يحيى الونشريسي -تيسمسيلت -الجزائر- دراسة لواقع تجربة توجه الجزائر نحو زيادة اهتمامها بالاستثمار في الطاقة المتجددة عائشة نجاح ¹ ، بوقادير ربيعة ²	35
500 -487	¹ جامعة ابن خلدون، تيارت -الجزائر- ² جامعة ابن خلدون، تيارت -الجزائر- مبادرة طريق الحرير الجديد بين الاستراتيجية الصينية والتحدي الأمريكي لخداري جلول ¹ ، غربي محمد ²	36
514-501	Perception des étudiants de l'atmosphère d'un site web éducatif: évaluation avec l'outil EEAM GUELAILIA Redouane¹,BOUZIANE Mohamed² ¹ Université de Tissemsilt, Algérie- ²Université de Tissemsilt, Algérie	37
527 -515	الاسترخاء وأثره الإيجابي على تطوير الأداء لدى رياضي دفع الجلة طاهير عمار ¹ ، لزنك احمد ² ، داخية عادل ³	38
543-528	¹ جامعة بسكرة -الجزائر- ² جامعة بسكرة -الجزائر- ³ جامعة بسكرة -الجزائر- إشكالية ادماج الانترنت في الدراسة بين اعتبارات التربية وتحديات وسائل التكنولوجيا المعاصرة د. فضيلة رباعي، جامعة البليدة2 -الجزائر-	39
556 -544	الالتزام التنظيمي وعلاقته بالأداء المهني لدى العمال ابراهيم بيض القول ¹ ، تجاني منصور ²	40
565 -557	¹ جامعة الجلفة -الجزائر- ² جامعة قسنطينة -الجزائر- البعد التراثي في النصوص التعليمية - الطور الابتدائي أنموذجا - أحمد بونيف، المركز الجامعي نور بشير- البيض -الجزائر-	41
580 -566	الحسبة على الحمامات في المغرب الاسلامي شوترنجة ¹ ، حمدوش زهيرة ²	42
591 -581	¹ المركز الجامعي مرسل عبد الله -الجزائر- ² المركز الجامعي مرسل عبد الله-الجزائر- الدراسات القرآنية مفهومها وعلاقتها بعلوم القرآن خالد مهدي، جامعة الجزائر1- بن يوسف بن خدة- كلية العلوم الإسلامية -الجزائر-	43
607 -592	السكن المشترك وتأثيره على الممارسات الجنسية لدى الأزواج دراسة سوسيو أنثروبولوجية بمدينة وهران ط.د. مشري محمد، جامعة وهران2 -الجزائر-	44
624 -608	الصدق الخارجي للنسخة العربية لاختبار MMPI2 د. علي تودرت نسيمه قسم علم النفس – كلية العلوم الاجتماعية – جامعة الجزائر2 -الجزائر-	45
634 -625	الموروث الثقافي إبان الاستعمار، التعليم في الجزائر في الفترة ما بين 1961-1925 نموذجاً رزوقي عبد الله ¹ ، مسعودي العلمي ²	46
649 -635	¹ جامعة أحمد درايعية أدرار، الجزائر- ² جامعة الشهيد حمد لخضر الوادي، الجزائر أهمية المنهج الكمي في تدوين الديمغرافيا التاريخية في المغرب الإسلامي د. مزردى فاتح، جامعة البليدة 2 -الجزائر-	47
662 -650	براديعم الوسيط في ضوء ميلاد مكلوهانية جديدة: قراءة في المفاهيم رشيد بن راشد، جامعة وهران (2)- الجزائر-	48

675 -663	49	تأثير القراءة الإلكترونية على الكتاب الورقي في ظل انتشار تكنولوجيا المعلومات والاتصالات قراءة سوسيولوجية نقدية لتحليل الواقع والتحديات قاسي محمد الهادي، جامعة اكلي محند أولحاج البويرة -الجزائر-
691 -676	50	تقويم محتوى برامج العلوم للمرحلة الابتدائية في ضوء متطلبات التربية الصحية د. تزكرات عبد الناصر ¹ ، د. محمودي سليم ² ¹ جامعة محمد لمين دباغين-سطيف 2-، الجزائر- ² جامعة البشيرابراهيمى برج بوعريريج، الجزائر،
707 -692	51	دور التعليم عن بعد في تنمية التفكير الابداعي لدى طلاب جامعة الشرقية من وجهة نظر أعضاء هيئة التدريس د. أمينة بن قويدر صمد ¹ ، د. جوخة الصوافي ² ، د.قاسم العجمي ³ ¹ جامعة الشرقية -سلطنة عمان- - ² جامعة الشرقية -سلطنة عمان- - ³ جامعة الشرقية -سلطنة عمان-
722 -708	52	دور تكنولوجيا اتصال الرقمي في عصرنه المؤسسات الخدمائية دراسة حالة لمؤسسة الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء CNAS -عين الدفلى أحمد جبار ¹ ، السلامي دلال ² ¹ جامعة خميس مليانة-الجزائر- - ² جامعة خميس مليانة -الجزائر-
737 -723	53	صعوبات البحث الأكاديمي لدى طلبة العلوم الاجتماعية-دراسة ميدانية بقسم العلوم الاجتماعية في جامعة الشلف- أ. د. سهلية بوجلال ¹ ، د. عمر بوسكرة ² ¹ جامعة محمد بوضياف- المسيلة -الجزائر- - ² جامعة محمد بوضياف- المسيلة -الجزائر-
745 -738	54	ضوابط التأويل في الفلسفتين اليهودية والعربية الإسلامية - دراسة تحليلية - د. سحوان رضوان، جامعة ابن خلدون، تيارت -الجزائر-
761 -746	55	فيروس كورونا يحاكي إرهابًا بيولوجيًا: قراءة فلسفية نقدية معوشي حياة ¹ ، حاج علي كمال ² ¹ جامعة 8 ماي 1945 قالمة -الجزائر- - ² جامعة 8 ماي 1945 قالمة -الجزائر-
777 -762	56	قيم المواطنة في التصور الصوفي الإسلامي هارون غنيمه، جامعة حسية بن بوعلي كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية-شلف -الجزائر-
791 -778	57	مدارس رعاية ذوي الهمم في الجزائر - الإعاقة السمعية نموذجاً- ذيب وسيلة، جامعة البليدة 2-الجزائر-
803 -792	58	مستوى مساهمة مستشاري التوجيه في التخفيف من العنف المدرسي من وجهة نظرهم- دراسة ميدانية بمركز التوجيه المدرسي والمهني بالمسيلة- أ.د. مصطفى بعلي ¹ ، د. هجيرة بوساق ² ¹ جامعة محمد بوضياف- المسيلة -الجزائر- - ² جامعة محمد بوضياف- المسيلة -الجزائر-
815 -804	59	معركة العقل عند عبد الله شريط مبارك فضيلة، جامعة ابن خلدون تيارت -الجزائر-
825 -816	60	نحو عولمة الفهم عند "ادغار موران" معاطلية سامية ¹ ، كحول سعودي ² ¹ جامعة 8 ماي 1945-قالمة -الجزائر- - ² جامعة 8 ماي 1945-قالمة-الجزائر-
839 -826	61	نقد وتأسيس لخطاب ماركسي جديد عند لويس ألتوسير عليش لعموري، المدرسة العليا للأساتذة بوزريعة -الجزائر-
856 -840	62	واقع الفعل السياحي بين ثنائية التنمية المستدامة وثقافة المورد البشري د. زروق علي، جامعة خميس مليانة -الجزائر-
871-857	63	Decoding Reading Comprehension Challenges: A Study of Biology Students in Algerian Higher Education Dr. Asma Djaidja¹, Dr. Abla Ahmed Kadi² ¹ University Center of Barika, Algeria- ² University of M'sila, Algeria

886-872	Promoting Algerian EFL students' comprehension via e-reading materials Siheem Zerbout¹, Nouria Messaoudi² ¹ Ain Temouchent University, Algeria - ² Teacher Training College, Mostaganem (ENSM), Algeria	64
898-887	South Sudanese Linguistic Identity Dilemma as a Colonial Residue Ktir Keltoum¹, BensafiZoulikha² ¹ University of Algiers 2 Abou El Kacem Saâdallah, Algeria- ² University of Algiers 2 Abou El Kacem Saâdallah	65
913-899	The impact of using modern media and communication technologies in implementing the concept of artificial intelligence in university communities. Slimani Leila University of Ghardaia –Algeria-	66
923-914	Unveiling the Role of History in Enhancing the Power of Arab Gulf States Zaoui Rabah ¹, Lounis Faris ² ¹ Akli Muhand Oulhadj University -Algeria- ² University of Algiers 03 -Algeria-	67
936-924	Violence in the Algerian school, its forms, factors and prevention Fadila Belabbes¹, Salima Abdeslam² ¹ Universite Moulay El Tahar Saida- ² Universite Mohamed boudiaf- msila	68
952-937	Energie renouvelable, développement durable et sécurité écologique: mondiaux. Le paradoxe des lobbies des hydrocarbures Hamdis Makboula, université Blida 2- Lounici Ali -Algérie-	69
962-953	L'appréciation du Droit des montages fiscaux des multinationales Etude comparative Boumediene Zaza, Faculté de Droit et de Sciences Politiques Université Oran 2 –Algérie-	70
974-963	Protection de l'environnement à travers l'économie circulaire dans l'industrie textile: Approches et procédés Hanane ZAMOUM, EHEC KOLEA, laboratoire Marketic EHEC –Algérie-	71
990-975	الرؤية الفجائية في السرد النسوي من منظور الناقد محمد معتصم كمال غربي ¹ ، أ.د. شامخة طعام ² ¹ جامعة أحمد بن يحيى الونشريسي تيسمسيلت -الجزائر- ² جامعة أحمد بن يحيى الونشريسي تيسمسيلت -الجزائر-	72
999-991	تمظهرات الخطاب الصوفي عند عبد القادر فيدوح عاشور موسى*، جامعة أحمد بن يحيى الونشريسي تيسمسيلت -الجزائر-	73
-1000 1016	علاقة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي بالعزلة الاجتماعية داخل الأسرة الجزائرية من وجهة نظر الوالدين. (دراسة ميدانية على عينة من أسر مدينة الدويرة) روحاي محمد ¹ ، رحوي بلحسين عباسية ² ¹ جامعة مولود معمري تيزي وزو -الجزائر- ² جامعة مولود معمري تيزي وزو -الجزائر-	74

التاريخ: 2022/09/29

الرقم: L22/0364 ARCIF

سعادة أ. د. رئيس تحرير مجلة المعيار المحترم

المركز الجامعي أحمد بن يحيى الونشريسي-تيسمسيلت، تيسمسيلت، الجزائر
تحية طيبة وبعد،،،

يسر معامل التأثير والاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية (Arcif - ارسيف)، أحد مبادرات قاعدة بيانات "معرفة" للإنتاج والمحتوى العلمي، إعلامكم بأنه قد أطلق التقرير السنوي السابع للمجلات للعام 2022.

يخضع معامل التأثير "Arcif ارسيف" لإشراف "مجلس الإشراف والتنسيق" الذي يتكون من ممثلين لعدة جهات عربية ودولية: (مكتب اليونسكو الإقليمي للتربية في الدول العربية ببيروت، لجنة الأمم المتحدة لغرب آسيا (الإسكوا)، مكتبة الاسكندرية، قاعدة بيانات معرفة). بالإضافة للجنة علمية من خبراء وأكاديميين ذوي سمعة علمية رائدة من عدة دول عربية وبريطانيا.

ومن الجدير بالذكر بأن معامل "Arcif ارسيف" قام بالعمل على فحص ودراسة بيانات ما يزيد عن (5100) عنوان مجلة عربية علمية أو بحثية في مختلف التخصصات، والصادرة عن أكثر من (1400) هيئة علمية أو بحثية في (20) دولة عربية (باستثناء دولة جيبوتي وجزر القمر لعدم توفر البيانات). ونجح منها (1000) مجلة علمية فقط لتكون معتمدة ضمن المعايير العالمية لمعامل "Arcif ارسيف" في تقرير عام 2022 .

ويسرنا تهنئتك وإعلامكم بأن مجلة المعيار الصادرة عن المركز الجامعي أحمد بن يحيى الونشريسي-تيسمسيلت، تيسمسيلت، الجزائر، قد نجحت في تحقيق معايير اعتماد معامل "Arcif ارسيف" المتوافقة مع المعايير العالمية، والتي يبلغ عددها (32) معياراً، وللاطلاع على هذه المعايير يمكنكم الدخول إلى الرابط التالي:

<http://e-marefa.net/arcif/criteria/>

و كان معامل "Arcif ارسيف" العام لمجلتكم لسنة 2022 (0.1057). كما صنفتم مجلتكم في:

- تخصص العلوم الاجتماعية (متداخلة التخصصات) من إجمالي عدد المجلات (136) على المستوى العربي، مع العلم أن متوسط معامل ارسيف لهذا التخصص كان (0.12).
- تخصص العلوم الإنسانية (متداخلة التخصصات) من إجمالي عدد المجلات (210) على المستوى العربي، مع العلم أن متوسط معامل ارسيف لهذا التخصص كان (0.1).

وبإمكانكم الإعلان عن هذه النتيجة سواء على موقعكم الإلكتروني، أو على مواقع التواصل الاجتماعي، وكذلك الإشارة في النسخة الورقية لمجلتكم إلى معامل "Arcif ارسيف" الخاص بمجلتكم.

ختاماً، نرجو في حال رغبتكم الحصول على شهادة رسمية إلكترونية خاصة بنجاحكم في معامل " ارسيف"، التواصل معنا مشكورين.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

أ.د. سامي الخزندار

رئيس مبادرة معامل التأثير "Arcif ارسيف"



التاريخ: 8/10/2023
الرقم: L23 / 458ARCIF

سعادة أ.د. رئيس تحرير مجلة المعيار المحترم

المركز الجامعي أحمد بن يحيى الونشريسي-تيسمسيلت، تيسمسيلت، الجزائر
تحية طيبة وبعد،،،

يسر معامل التأثير والاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية (Arcif - ارسيف)، أحد مبادرات قاعدة بيانات "معرفة" للإنتاج والمحتوى العلمي، إعلامكم بأنه قد أطلق التقرير السنوي الثامن للمجلات للعام 2023.

يخضع معامل التأثير "Arcif ارسيف" لإشراف "مجلس الإشراف والتنسيق" الذي يتكون من ممثلين لعدة جهات عربية ودولية: (مكتب اليونسكو الإقليمي للتربية في الدول العربية ببيروت، لجنة الأمم المتحدة لغرب آسيا (الإسكوا)، مكتبة الاسكندرية، قاعدة بيانات معرفة). بالإضافة للجنة علمية من خبراء وأكاديميين ذوي سمعة علمية رائدة من عدة دول عربية وبريطانيا.

ومن الجدير بالذكر بأن معامل "Arcif ارسيف" قام بالعمل على فحص ودراسة بيانات ما يقارب (5000) عنوان مجلة عربية علمية أوبحثية في مختلف التخصصات، والصادرة عن أكثر من (1400) هيئة علمية أو بحثية في العالم العربي. ونجح منها (1155) مجلة علمية فقط لتكون معتمدة ضمن المعايير العالمية لمعامل "Arcif ارسيف" في تقرير عام 2023.

ويسرنا تهنئكم وإعلامكم بأن مجلة المعيار الصادرة عن المركز الجامعي أحمد بن يحيى الونشريسي-تيسمسيلت، تيسمسيلت، الجزائر، قد نجحت في تحقيق معايير اعتماد معامل "Arcif ارسيف" المتوافقة مع المعايير العالمية، والتي يبلغ عددها (32) معياراً، وللاطلاع على هذه المعايير يمكنكم الدخول إلى الرابط التالي: <http://e-marefa.net/arcif/criteria>

وكان معامل "Arcif ارسيف" العام لمجلتكم لسنة 2023 (0.1563). كما صُنفت مجلتكم في:

- تخصص العلوم الاجتماعية (متداخلة التخصصات) من إجمالي عدد المجلات (141) على المستوى العربي ضمن الفئة (Q3) وهي الفئة الوسطى، مع العلم أن متوسط معامل ارسيف لهذا التخصص كان (0.198).
- تخصص الآداب والعلوم الإنسانية (متداخلة التخصصات) من إجمالي عدد المجلات (251) على المستوى العربي ضمن الفئة (Q3) وهي الفئة الوسطى، مع العلم أن متوسط معامل ارسيف لهذا التخصص كان (0.136).

راجين العلم أن حصول أي مجلة ما على مرتبة ضمن الأعلى (10) مجلات في تقرير معامل "Arcif ارسيف" لعام 2023 في أي تخصص، لا يعني حصول المجلة بشكل تلقائي على تصنيف مرتفع كتصنيف فئة Q1 أو Q2، حيث يرتبط ذلك بإجمالي قيمة النقاط التي حصلت عليها من المعايير الخمسة المعتمدة لتصنيف مجلات تقرير "Arcif ارسيف" (للعام 2023) إلى فئات في مختلف التخصصات، ويمكن الاطلاع على هذه المعايير الخمسة من خلال الدخول إلى الرابط: <http://e-marefa.net/arcif>

وبإمكانكم الإعلان عن هذه النتيجة سواء على موقعكم الإلكتروني، أو على مواقع التواصل الاجتماعي، وكذلك الإشارة في النسخة الورقية لمجلتكم إلى معامل "Arcif ارسيف" الخاص بمجلتكم.

ختاماً، نرجو في حال رغبتكم الحصول على شهادة رسمية إلكترونية خاصة بنجاحكم في معامل "Arcif ارسيف"، التواصل معنا مشكورين.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

أ.د. سامي الخزندار

رئيس مبادرة معامل التأثير

"Arcif ارسيف"



تعزيز الأمن البيئي في النزاعات المسلحة

Promoting environmental security in armed conflicts



رحماني مهدي^{*}، أستاذ محاضر "أ"

¹ جامعة البليدة 02 الجزائر

m.rahmani@univ-blida2.dz

تاريخ الإرسال: 2023/08/15 تاريخ القبول: 2023/11/12

ملخص:

تشكل مرحلة النزاعات المسلحة أهم مهددات الأمن البيئي، نظرا لما تحمله من أضرار بالغة التأثير على مختلف عناصر البيئة الطبيعية، ويكون هذا التأثير عند استهداف مختلف عناصر البيئة الطبيعية بمختلف أنواع الأسلحة لا سيما أسلحة الدمار الشامل، ولهذا فإن القانون الدولي الإنساني يحمل في أحكامه المختلفة قواعد حمائية على شكل مبادئ عامة وأحكام تفصيلية وإضافة إلى قواعد عرفية، تسعى لتعزيز الأمن البيئي في مرحلة النزاعات المسلحة.

الكلمات المفتاحية:

البيئة الطبيعية، النزاعات المسلحة، أسلحة الدمار الشامل، القانون الدولي الإنساني، القواعد العرفية.

Abstract:

The armed conflicts is one of the most important threats to environmental security due to the damage it carries in the various elements of the natural environment, this effects is caused by weapons use especially weapons of massive destruction therefore international humanitarian law contains various rules of protections as general rules detailed rules and we Have also customary rules.

Kay Words

Natural environment- Armed conflicts- Weapons of Mass destruction- International humanitarian law- customary rules.

^{*}رحماني مهدي

مقدمة

يشكل الأمن البيئي أحد أهم أوجه الأمن الإنساني الذي أصبح محل اهتمام المجتمع الدولي، باعتباره يحمي مصلحة جوهرية من مصالح المجتمع الدولي، كما يشكل في الوقت ذاته أي الأمن البيئي تحدياً داخلياً للدول التي تسعى لتحقيقه في ظل التزام الدولة بتحقيق التنمية المستدامة.

لا يمكن إنكار التحديات والتهديدات التي تواجه الأمن البيئي في المجتمع الدولي، ولعل هذه التهديدات تتضاعف في فترة النزاع المسلح حيث يسعى كل طرف لإفناء الخصم، ومن هذا فإنه يستخدم لتحقيق ذلك كافة الأساليب والوسائل القتالية، ومن هذا المنطلق احتوت العديد من المعاهدات سواء في القانون الدولي الإنساني أو القانون الدولي لنزع السلاح وغيرهما من فروع القانون الدولي العام، مجموعة من القواعد المعززة للأمن البيئي والحامية للبيئة الطبيعية في فترة النزاع المسلح.

ومن هنا تتمحور الإشكالية المراد دراستها حول التساؤل عن مفهوم الأمن البيئي وعن قواعد تعزيزه في فترة النزاعات المسلحة.

للإجابة على هذه الإشكالية يقسم المقال إلى مبحثين رئيسيين يتناول الأول بيان مفهوم الأمن البيئي، بينما نتناول في المبحث الثاني قواعد حماية البيئة في النزاعات المسلحة.

المبحث الأول:

مفهوم الأمن البيئي

لقد أصبحت القضايا البيئية بأبعادها وتأثيراتها المختلفة من أهم التحديات التي تواجه الأمن الدولي والأمن الداخلي للدول، إضافة إلى التهديدات الأمنية المعروفة، وأمام هذه التحديات ظهرت محاولات عديدة وجهود كبيرة من الدول والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية لإيجاد الحلول العاجلة للمشاكل البيئية ونشر الوعي العالمي حول خطورة التهديدات التي تواجه البيئة، وعليه أصبحت القضايا البيئية من أهم القضايا الأمنية التي حظيت باهتمام بالغ باعتبار التلوث أحد أهم مهددات الأمن الدولي (مجدان، جوان 2017، صفحة 43) لقد تبلور مفهوم الأمن البيئي عن طريق عدة مؤتمرات، كان أولها مؤتمر ستوكهولم عام 1972 ثم مؤتمر ريو عام 1992، ثم مؤتمر جوهانسبورغ عام 2002، والتي اتخذ شعار القمة العالمية للتنمية المستدامة، وعليه أصبحت قضية البيئة إحدى القضايا الأساسية التي تحكم سياسات القوى الدولية وظهر بقوة مصطلح الأمن البيئي (بيزات، جوان 2014، صفحة 16).

لقد أصبح مصطلح الأمن البيئي جزء لا يتجزأ من مصطلح الأمن الدولي، إضافة لكونه أحد أهم أبعاد الأمن الإنساني، ومن هذا المنطلق ولكون الأمن الدولي مطلباً لا يتحقق إلا في إطار جماعي، فإن نفس الأمر يسري على الأمن البيئي، فإنه لا يتحقق إلا بتدابير واستراتيجيات مشتركة دولياً وإقليمياً ومحلياً بتظافر جهود الدول والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية.

المطلب الأول: تعريف الأمن البيئي

هو الحفاظ على الروابط الصحيحة بين الظروف البيئية عن طريق قيام الحكومات ومنظمات المجتمع المدني بالتحذير من أسباب تدهور البيئة الطبيعية جنباً إلى جنب مع التهديدات الأمنية الأخرى (حنان، 2020، صفحة 412).

ويعرف على أنه مجموعة من السلوكيات الإيجابية التي لا تؤدي إلى حدوث تأثيرات سلبية على البيئة، مما يؤدي بالنتيجة إلى اختلال في النظام البيئي المحلي أو الإقليمي والعالمي. وعليه فإن الأمن البيئي يرتبط بالزمان والمكان محلياً وإقليمياً وعالمياً (فلمبان، 2018، صفحة 12).
وعرف الأمن البيئي على أنه مجموعة من الجهود المبذولة من الدول والأفراد من أجل تحقيق الرفاهية والتقدم الاجتماعي وحماية المواطن من المخاطر (فلمبان، 2018، صفحة 12).

المطلب الثاني: تعريف البيئة الطبيعية

يشير مصطلح البيئة إلى المجال الذي يحدث فيه التفاعل لكل وحدة حية، وهي كل ما يحيط بالإنسان من طبيعة ومجتمعات بشرية ونظم اجتماعية، وهي المؤثر الذي يدفع الإنسان إلى الحركة والنشاط (البلوشي ع.، 2017، صفحة 04).

عرفتها المادة 04 من القانون رقم 10-03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على أنها تتكون من الموارد الطبيعية اللاحيوية والحيوية كالهواء والجو والماء والأرض وباطن الأرض، والنبات والحيوان، بما في ذلك التراث الوراثي وأشكال التفاعل بين هذه الموارد، وكذا الأماكن والمناظر والمعالم الطبيعية (10-03).

وعرفها مؤتمر ستوكهولم سنة 1972 على أنها مجموعة من النظم الطبيعية والاجتماعية والثقافية التي يعيش فيها الإنسان والكائنات الأخرى والتي يستمدون منها زادهم ويقدمون فيها نشاطهم. (أمنة، 2017، صفحة 04).

المطلب الثالث: تأثير أسلحة الدمار الشامل على البيئة الطبيعية

يتناول هذا الطلب بالدراسة بيان مفهوم أسلحة الدمار الشامل مع بيان تأثيرها على البيئة الطبيعية

الفرع الأول: مفهوم أسلحة الدمار الشامل

يحتوي هذا الفرع على تعريف أسلحة الدمار الشامل وبيان أنواعها

أولاً: تعريف أسلحة الدمار الشامل

لا يوجد تعريف محدد ومتفق عليه لمصطلح أسلحة الدمار الشامل غير أن أثر هذا النوع من الأسلحة يشكل العامل الأساسي في تحديد خصائصها الأساسية ويعتبر التدمير الواسع النطاق والذي يشمل البشر والبيئة هو أهم سمات هذا السلاح (البلوشي ع..، 2017، صفحة 15).

لقد ظهرت مشكلة التعريف منذ أوائل مناقشة نزع السلاح في الأمم المتحدة بعد الحرب العالمية الثانية، حيث تقدمت الولايات المتحدة الأمريكية بمشروع قرار في 08 سبتمبر 1947 تضمنت بموجبه أسلحة التدمير الجماعي، أسلحة التفجير النووي، وأسلحة المواد المشعة، والأسلحة الكيميائية والبيولوجية وأية أسلحة تطور مستقبلاً وتتميز بخصائص مماثلة في التأثير التدميري المشابه لخصائص القنبلة الذرية، ولقد أقرت لجنة الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية هذا التعريف في أوت 1948، لكن الاتحاد السوفياتي صوت ضد مشروع القرار واصفاً إياه بأنه تعريف تقليدي جداً وأشار إلى أن القنابل والصواريخ التقليدية المستخدمة في الحرب العالمية الثانية على أنها أسلحة ذات تأثيرات تدميرية جماعية (البلوشي ع..، صفحة 16).

كما عرفت أسلحة الدمار الشامل على أنها تلك الأسلحة التي تحتوي على قوة تدميرية وإشعاعية وحرارية كوسيلة لإفناء البشر أو إحراق أو تلويث الكائنات الحية وسحق مظاهر الحياة في منطقة الانفجار وما حولها (محمود، صفحة 05).

وفي عام 1968 اتجهت لجنة الأسلحة التقليدية إلى اعتماد التعريف التالي:

« يجب أن تعرف أسلحة الدمار الشامل على أساس أنها تتضمن أسلحة الانفجارات الذرية والأسلحة المصنوعة من مادة ذات نشاط إشعاعي أو أسلحة الفتك الكيميائية والبيولوجية وأي نوع من الأسلحة الأخرى التي يتم صنعها في المستقبل والتي تتشابه خصائصها في الأثر التدميري مع القنبلة الذرية والأسلحة الأخرى» (مختار، 1993، صفحة 05).

ثانياً: أنواع أسلحة الدمار الشامل

تتضمن أسلحة الدمار الشامل ثلاثة أنواع رئيسية هي الأسلحة النووية والأسلحة الكيميائية والأسلحة البيولوجية، وهذا ما حددته لجنة الأمم المتحدة المعنية بالأسلحة التقليدية في تقريرها الأول بتاريخ 12 أوت 1948 وتتميز هذا الأنواع بأنها ذات أثر مدمر وواسع المدى حيث يمكنها القضاء على عدد هائل من البشر والكائنات الحية وإلحاق أذى بالغ بالبيئة (محمود، صفحة 07).

على أن هناك أنواع جديدة أعلن عنها الخبراء مؤخرا منها إنتاج نسخ غير تقليدية من الباثوجينات (مسببات الأمراض) بوسائل الهندسة الوراثية وبأشكال جديدة، وكذلك الأسلحة الإشعاعية وهي التي لديها القدرة على القتل دون أي تفجير نووي عن طريق انتشار المواد ذات النشاط الإشعاعي الذي يلوث مساحات كبيرة من الأرض (محمود، صفحة 07).

أ-الأسلحة النووية:

هي أخطر أنواع أسلحة الدمار الشامل، نظرا لقوتها لتدميرية وأثرها على الإنسان والبيئة.

1-تعريف الأسلحة النووية: هي مشتقة من النواة، وهي كل شيء مكون من دقائق متناهية في الصغر، تتجمع بعدة طرق لتكوين المواد المختلفة، ويطلق عليها اسم Atom وهي مشتقة من كلمة Atomos الإغريقية ومعناها غير القابل للانقسام (بركات، صفحة 735)، ومنذ اكتشاف الإشعاع المنبعث من اليورانيوم في عام 1896 من طرف العالم الفرنسي "Henry Bakri" توالى التجارب العلمية بداية من محاولات تفتيت الذرة واكتشاف الطاقة الهائلة الناجمة عن عملية التفتيت (بركات، صفحة 736).

ومن هنا يمكن القول أن الأسلحة النووية هي أجهزة متفجرة قائمة على التفاعلات النووية وهي ثلاثة أنواع، القنبلة الذرية والهيدروجينية والنوترونية (السلح م..، صفحة 75)

2-أنواع الأسلحة النووية: كما سبق القول يمكن التمييز بين ثلاثة أنواع من الأسلحة التي تقوم على التفاعلات النووية هي:

- القنبلة الذرية: إن الفكرة الأساسية في صناعة القنبلة الذرية هي الحصول على طاقة كبيرة جدا في زمن قليل جدا، بوضع المادة القابلة للانشطار النووي مثل البلوتونيوم أو اليورانيوم على هيئة قطع صغيرة جدا وتحفظ على أبعاد متساوية عن بعضها حتى لا يحدث الانشطار النووي إلا عندما يراد تفجير القنبلة، فهنا تنقسم القطع صغيرة الحجم بطريقة خاصة وبسرعة فائقة محدثة طاقة هائلة وهو ما يسمى بالانقسام المتسلسل (عطية م..، 2004، صفحة 10).

وكان أول اختبار عملي للقنبلة الذرية بتاريخ 16 جوان 1945 حيث نجحت الولايات المتحدة الأمريكية في تفجير القنبلة الذرية الأولى في صحراء New Mexico وهي قنبلة من عيار 20 كيلوطن (بركات، صفحة 737).

القنبلة الهيدروجينية: تنتج القنبلة الهيدروجينية من عملية اندماج الديوتيريوم والتريتيوم ويتطلب هذا الاندماج درجة حرارة تصل إلى 100 مليون درجة مئوية حيث يتم توفير هذه الحرارة عن طريق تفجير قنبلة ذرية صغيرة وتكون الطاقة الناتجة عن انفجار القنبلة الهيدروجينية أكبر بمئات المرات من الطاقة الناتجة عن القنبلة الذرية (عطية م..، 2004، صفحة 10).

- القنبلة النيوترونية: هي عبارة عن قنبلة هيدروجينية لكن قوتها أقل بكثير من القنبلة الهيدروجينية العادية وتسمى بالقنبلة النظيفة، لأنها تتسبب فقط في إهلاك البشر والكائنات دون إصابة المباني والمنشآت بأضرار (عطية م.، 2004، صفحة 11).

ب- الأسلحة الكيميائية:

تختلف وتعدد المواد الكيميائية التي يمكن أن تستخدم كأسلحة، لكنها تشترك في جملة من الآثار المؤذية على الإنسان والبيئة.

1- تعريف الأسلحة الكيميائية: هي الأسلحة التي تستخدم الخواص السامة للمواد الكيميائية لإحداث الوفاة أو الأذى (عطية ع.، 1991، صفحة 14)، وهي عبارة عن أسلحة صامته يمكن إطلاقها بواسطة الطائرات والمدافع والصواريخ وتنتشر بسرعة مع الريح كما أنها تتأثر بدرجة الحرارة حيث أن ارتفاعها يزيد من انتشارها في الأماكن المرتفعة نسبياً على عكس البرودة التي تبقىها قريبة من سطح الأرض (عطية م.، 2004، صفحة 13).

2- أنواع الأسلحة الكيميائية: هناك عدة أنواع للأسلحة الكيميائية أهمها:

- المواد الحارقة: هي مركبات كيميائية لها تأثير حارق وقد تكون مواد صلبة مثل الفسفور الأبيض والصوديوم أو مواد سائلة مثل النابالم أو خليط من المواد الصلبة والسائلة مثل البروجيل (عطية م.، 2004، صفحة 14)

- الغازات الحربية: هي المواد الكيميائية التي لها تأثير كيميائي وفيزيولوجي ضار على الكائنات الحية والبيئة، وهناك العديد من الغازات الحربية كغاز الأعصاب والغازات الحارقة والغازات الخانقة، بالإضافة إلى الغازات المعيقة التي تعتبر غازات غير حربية وعادة ما تستخدم لمقاولة أعمال الشغب (سليبي، صفحة 08).

ج- الأسلحة البيولوجية:

تعتبر الأسلحة البيولوجية أسلحة صامته، يصعب اكتشاف استخدامها إلا بعد أن تحدث أثارها المدمرة.

1- تعريف الأسلحة البيولوجية: في دراسة أجرتها الأمم المتحدة في عام 1969 عرفت الأسلحة البيولوجية على أنها كائنات عضوية حية، أيا كانت طبيعتها أو مواد معدية مستخرجة منها، يقصد بها التسبب بالمرض أو الموت عند الإنسان أو الحيوانات أو النبات، وتعتمد في تأثيرها على قدرتها على التكاثر عند الشخص أو الحيوان أو النبات المهاجم (روفي، 2004، صفحة 790).

وفي عام 2004 قدمت منظمة الصحة العالمية تعريفاً آخر مفاده أن الأسلحة البيولوجية هي تلك الأسلحة التي تحقق أهدافها المقصودة من خلال عدوى الكائنات العضوية الدقيقة المسببة للمرض وغيرها من هذه الكائنات بما في ذلك الفيروسات (روفي، 2004، صفحة 793)، ويمكن استخدام مثل هذه الأسلحة لمهاجمة البشر والحيوانات والنباتات، وترجع قابلية التسبب بالمرض عند بعض هذه العوامل البيولوجية إلى المواد السامة التي تولدها بنفسها ويمكن في بعض الأحيان عزل هذه السموم واستخدامها كأسلحة، وبما أنها عندئذ تحقق تأثيراتها ليس نتيجة للعدوى بل للسموم، فإنها هنا تدخل ضمن تعريف الأسلحة الكيميائية.

2-أنواع الأسلحة البيولوجية: تنقسم الأسلحة البيولوجية حسب طبيعة المادة المكونة لها إلى:

-الأسلحة البيولوجية البكتيرية: هي عبارة عن كائنات حية صغيرة جداً لا يمكن رؤيتها بالعين المجردة، ومن أمثلتها الجمرة الخبيثة Anthrax وبكتريا الطاعون وحى الأرانب والحمى المالطية وبكتريا الغرغرينة. - الأسلحة البيولوجية الفيروسية: هي أصغر الكائنات الحية وتسبب أعراضاً عدة من أبرزها: مرض الجدري والحمى الصفراء والتورم المخي، وهي تتحمل درجة حرارة عالية تصل إلى 120 درجة مئوية، كما تتحمل درجة برودة تصل إلى حد التجمد، وهي لا تستطيع العيش إلا في بيئة الأنسجة الحية (الظاهر، 2002، صفحة 112).

-الأسلحة الفطرية: وهي تماثل البكتريا من ناحية أنها من أصل نباتي إلا أنها أكثر تعقيداً في تكوينها، ومن أهم أنواعها سموم البرتقال والتي هي عبارة عن مادة غازية تعمل على تعطيل النظام البيولوجي عبر تراكمها في الطبقة الدهنية والأنسجة، بالإضافة إلى بكتيريا البوتولينيوم والتي تهاجم الجهاز التنفسي (البلوثي، صفحة 31).

الفرع الثاني: الآثار السلبية لأسلحة الدمار الشامل على البيئة

تحدث أسلحة الدمار الشامل بمختلف أنواعها أضراراً متفاوتة الخطورة على التوازن البيئي من خلال ما تخلفه من آثار وخيمة على البيئة الطبيعية والمحيط بصفة تختلف مكوناتها وعناصرها مثلاً يؤدي استعمال الأسلحة البيولوجية إلى الإصالة المباشرة للخلايا البشرية مسببة المرض والموت نظراً لاحتوائها على عدة أنواع من الجراثيم والبكتيريا، ويمتد التأثير إلى الحيوانات التي عادة ما تستخدم كوسائط لتنقل العدوى بهذه الجراثيم والبكتيريا (بيزات، جوان 2014، صفحة 861).

فمثلاً فإن استخدام 50 كيلوغرام من بكتيريا الجمرة الخبيثة إذا أُلقيت على ارتفاع 02 كيلومتر على منطقة سكانية يقطنها نصف مليون نسمة، يؤدي إلى انتقال البكتيريا بواسطة الرياح

لمسافة أكثر من 20 كيلومتر وتؤدي بذلك إلى قتل 9500 نسمة في الحال، وإصابة 12500 نسمة إصابات خطيرة (الطاهر م. 2002، صفحة 117)

أما آثار الأسلحة الكيميائية فتختلف بحسب المادة الكيميائية المستعملة ولعل أهم تأثيراتها تتمثل في تعطيل أهم مكونات البيئة وهي الإنسان والحيوان والنبات والتسرب إلى طبقات التربة والمياه. إضافة إلى الانتشار في المسطحات المائية المختلفة وإبادة مختلف أنواع الثروة الحيوانية (بيزات، جوان 2014، صفحة 868).

تحمل الأسلحة النووية نفس الآثار التدميرية على البيئة بمكونات المختلفة للإنسان والنبات والحيوان والتربة إضافة تلويث المسطحات المائية المختلفة والتسرب لطبقات المياه والتربة (بركات، 2004، صفحة 738).

حيث تؤدي كرة النار الناجمة عن الانفجار النووي إلى تذويب وصهره الأحياء والمنشآت، أما التوهج فإنه يؤثر على بصر من يراه لمسافة أقل من 15 كيلومتر، بينما تصل الموجة الحرارية إلى درجة 100 مليون درجة مئوية في مركزها بعد الانفجار مسببة بذلك حروقا خطيرة، ولعل أخطر أثر على البيئة بمكوناتها المختلفة ينتج الإشعاعات النووية والتي لها آثار مريعة على الإنسان والبيئة، تتمثل في اختراق الجسم وإتلاف الأنسجة وتدمير نخاع الشوكي، إضافة إلى انتشار الغبار النووي إلى مساحات واسعة وتأثيره المدمر على الإنسان والحيوان والبيئة. (بركات، 2004، صفحة 738).

المبحث الثاني

حماية البيئة أثناء النزاعات المسلحة

ندرس في هذا المبحث بيان النزاعات المسلحة مع الإشارة إلى قواعد حماية البيئة في هذه المرحلة

المطلب الأول: تعريف النزاع المسلح

يتناول المطلب بالدراسة تعريف النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية

الفرع الأول: النزاعات المسلحة الدولية

هو كل اشتباك مسلح بين دولة ودولة أخرى أو أكثر، أو من دولة وحركة تحرر وطني، أو بين دولة ومنظمة دولية.

كما يعد من النزاع المسلح الدولي حالة الاحتلال الكلي أو الجزئي سواء واجه مقاومة أو لم يواجه، ولا يشترط الاعتراف بحالة الحرب للإقرار بوجود نزاع مسلح دولي (1949).

ويقصد بحالة الاحتلال كل أرض تكون فيها السيطرة الفعلية بيد العدو ولا تشمل سوى الأراضي التي أقيمت فيها هذه السلطة أي سلطة الاحتلال (1907).

ويدخل ضمن النزاعات المسلحة الدولية حروب التحرير ضد التسلط الاستعماري والاحتلال والأنظمة العنصرية، وهذا ما أضافه البرتوكول الإضافي الأول لسنة 1977 المادة 04/19).

الفرع الثاني: النزاعات المسلحة غير الدولية

هو كل مواجهة مسلحة تقع داخل إقليم دولة واحدة ولا تنخرط فيه القوات النظامية لأية دولة أخرى ضد الحكومة المركزية (بارتلز، 2009، صفحة 08)

ويعرف كذلك بأنه كل نزاع مسلح يدور داخل دولة واحدة بين القوات النظامية وجماعة مسلحة أو بين الجماعات المسلحة فيما بينها دون مشاركة القوات النظامية (الأحمر، 2011).

المطلب الثاني: قواعد حماية البيئة في النزاع المسلح

تتوزع قواعد حماية البيئة في النزاع المسلح على مختلف الوثائق القانونية في القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لنزع السلاح إضافة إلى المبادئ العامة للقانون الدولي الإنساني والتي يشكل جزء منها قواعد مهمة تشكل مصدرا للالتزام بحماية البيئة أثناء فترة النزاعات المسلحة.

الفرع الأول: مبادئ القانون الدولي الإنساني

تتمثل هذه المبادئ في قواعد كلية تستمد منها مختلف الالتزامات القانونية في فترة النزاع المسلح بما في ذلك القواعد المتعلقة بحماية البيئة.

أولاً: مبدأ التناسب

يقصد به وجوب مراعاة التوازن بين قيمة الهدف العسكري المراد استهدافه وبين الخسائر العرضية التي قد تحدث للأعيان المحمية، بما في ذلك البيئة الطبيعية بمختلف عناصرها، وعليه فإن كل هجوم يتوقع منه إحداث خسائر وأضرار في البيئة الطبيعية يتجاوز بإفراط الميزة العسكرية المراد تحقيقها، فإنه محظور بموجب القانون الدولي الإنساني (ميلزر، 2016، صفحة 99).

ثانياً: مبدأ التمييز

يقصد به التزام الأطراف المتحاربة بالتمييز بين الأطراف العسكرية والأعيان المدنية التي لا يجب أن يكون محلاً للهجوم ومن أهم الأعيان المدنية مختلف مكونات وعناصر البيئة (الله، القانون الدولي الإنساني، 2008، صفحة 54).

ثالثاً: مبدأ حظر الهجمات العشوائية

يقصد بالهجمات العشوائية كل هجوم لا يتخذ فيه المهاجم تدابير لحماية الأعيان المحمية باعتبارها محمية ومحصنة ضد الهجوم ومن ذلك كافة عناصر البيئة الطبيعية (الله، القانون الدولي الإنساني، 2008، صفحة 58).

رابعاً: مبدأ الاحتياط

يقصد به التزام كافة أطراف النزاع المسلح باتخاذ كافة التدابير من أجل تفادي الإصابات العرضية في الأعيان المدنية بما فيلك البيئة ومختلف عناصرها، وسواء كان الطرف مهماً أو محلاً للهجوم، حيث يجب بذلك العناية اللازمة لحماية البيئة الطبيعية من آثار الهجوم (ميلزر، 2016، صفحة 99).

الفرع الثالث: قواعد القانون الدولي الإنساني

احتوت اتفاقيات القانون الدولي الإنساني على عدة نصوص قانونية لحماية البيئة بوصفها الذاتي أي باعتبارها بيئة طبيعية، ونصوصاً أخرى باعتبارها جزءاً من الأعيان المدنية المحمية لكونها لا علاقة بالعمليات العسكرية (Power، 2000، p. 231).

تضمنت اتفاقية لاهاي واللائحة الملحق بها لسنة 1907 لاسيما المادة 22 حكماً قانونياً يقيد حرية الأطراف المتحاربة في اختيار وسائل القتال، ومن هنا فإنه يدخل تحت الخطر كافة الوسائل التي تسبب أضراراً لا مبرر لها في البيئة الطبيعية، كما نصت المادة 23 حكماً قانونياً يمنع تدمير الممتلكات، ما لم يبرر ذلك الضرورة العسكرية (Power، 2000، صفحة 231).

ولعل أن البيئة بمختلف عناصرها تدخل ضمن الممتلكات المحظور تدميرها في المادة 23 من اتفاقية لاهاي، من جهة أخرى تضمنت المادة 35 من البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف حكماً قانونياً مهماً يتعلق بتقييد حق أطراف النزاع المسلح في اختيار أساليب ووسائل القتال.

أما الحكم الثاني يتعلق بحظر استخدام وسائل وأساليب القتال التي يقصد بها أو يتوقع منها أن تلحق أضراراً بالغة وواسعة الانتشار وطويلة الأمد بالبيئة الطبيعية (Antoin، 2000، p. 541).

وفي نفس السياق تحظر الفقرة الرابعة من المادة 51 من البروتوكول الإضافي الأول الهجمات العشوائية لاسيما وسائل وأساليب القتال التي لا يمكن حصر آثارها على الأحيان المدنية ويدخل طبعاً ضمن هذه الأعيان المحمية البيئة.

كما تحظر المادة 52 جعل الأعيان المدنية محلاً للهجوم وتقدم لها تعريفاً بكونها كافة الأعيان التي لا تشكل هدفاً عسكرياً (1977).

ودائماً مع البروتوكول الإضافي الأول لسنة 1977، فقد خصصت المادة 55 منه للإشارة إلى حكم قانوني يتضمن وجوب مراعاة حماية البيئة من الأضرار البيئية واسعة الانتشار وطويلة الأمد، حيث

يحظر على الأطراف المتحاربة استخدام أساليب ووسائل التي تؤدي إلى الإضرار بالبيئة الطبيعية وصحة السكان (Morsli، صفحة 06).

المطلب الثالث: قواعد القانون الدولي لنزع السلاح

إضافة إلى الأحكام الموجودة في مختلف اتفاقيات القانون الدولي الإنساني، فقد تضمنت اتفاقيات نزع السلاح عدة أحكام قانونية تحظر إنتاج وتداول واستخدام أسلحة تحمل آثارا تدميرية واسعة على البيئة الطبيعية بمختلف مكوناتها.

وقبل الإشارة إلى هذه المعاهدات وجب الإشارة إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 63/61 المؤرخ في 2006/12/06 الذي يدعو إلى مراعاة المعايير البيئية في عمليات نزع السلاح وتدميره، وضرورة استعمال نظام تقييم الأثر البيئي في الاستغلال السلمي للطاقة النووية (نزع، 2007، صفحة 170).

كما أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار رقم 53/65 في 2018/12/07 والذي أكدت فيه على مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقيات نزع السلاح إضافة إلى تقديم المعلومات والتقارير الخاصة بالتدابير المتخذة في هذا السياق إلى الأمين العام للأمم المتحدة (المتحدة، 2011).

تتمثل أهم الاتفاقيات التي تحظر استخدام أنواع معينة من الأسلحة تحمل تأثيرا بالغا على البيئة، اتفاقية لاهاي لسنة 1907 واتفاقية تقييد وتنظيم استعمال وزرع الألغام البحرية (بسيوني، 1999، صفحة 413).

كما يحظر البروتوكول الملحق باتفاقية الأسلحة التقليدية لسنة 1980 استعمال الأسلحة المحرقة، حيث حظر جعل السكان المدنيين والأعيان المدنية بما فيها البيئة الطبيعية محلا للهجوم بالسلاح الحارق (بسيوني، 1999، صفحة 430).

وفي مجال أسلحة الدمار الشامل يحظر بروتوكول جنيف لسنة 1925 استعمال الغازات الخانقة والسامة والوسائل الجرثومية في الحرب (الله، 1997، صفحة 84).

وفي نفس السياق تحظر اتفاقية باريس لسنة 1993 استحداث إنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وهي أول اتفاقية شاملة تتضمن الحظر المطلق لاستخدام السلاح الكيميائي في النزاعات المسلحة (الطاهر م.، 2002، صفحة 127).

كما يحظر حظرًا باتًا ومطلقًا استخدام الأسلحة البيولوجية لما لها من آثار وخيمة على الإنسان والبيئة وما بموجب اتفاقية حظر استحداث وإنتاج الأسلحة البيولوجية وتدمير تلك الأسلحة، والتي دخلت حيز التنفيذ في 1975/03/26 (الله، 1997، صفحة 289).

وفي 05 أكتوبر 1978 دخلت اتفاقية حظر استخدام تقنيات التغيير في البيئة لأغراض عسكرية أو عدائية تحظر هذه الاتفاقية استخدام التقنيات ذات الآثار الواسعة وطويلة الأمد لأغراض عسكرية كالتسبب في الزلازل عمدا أو الموجات البحرية، والاضطرابات في التوازن البيئي، إضافة إلى التغيير في أنماط الطقس وتيارات المحيطات، مما يسبب ضررا خطيرا على الإنسان والبيئة (السلام، 2002، صفحة 50).

وفي مجال الأسلحة النووية وقعت عدة اتفاقيات أهمها اتفاقيات حول المناطق منزوعة السلاح، وهي معاهدة Tlatelolco، لجعل منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي خالية من الأسلحة النووية سنة 1968، ومعاهدة Rarotonga لإخلاء منطقة جنوب المحيط الهادي من الأسلحة النووية سنة 1985، ومعاهدة Banckok لإخلاء منطقة جنوب شرق آسيا من الأسلحة النووية سنة 1997، ومعاهدة Blendaba لإخلاء إفريقيا من الأسلحة النووية سنة 1996، إضافة إلى معاهدة Guadalajara سنة 1990 والتي تتضمن بيانا مشتركا بين الأرجنتين والبرازيل حل إنشاء نظام للمحاسبة والرقابة على جميع الأنشطة النووية (السلام، 2009، صفحة 745).

وفي 18 ماي 1972 دخلت معاهدة قاع البحار حيز النفاذ حيث تتعهد الأطراف بموجب هذه المعاهدة بإبقاء قاع البحار والمحيطات وأسفل تربة البحار والمحيطات خالية من الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل والمواد المشعة وإجراء الانفجارات النووية (كلمان، 1999، صفحة 936).

وفي إطار منع الانتشار النووي دخلت معاهدة منع الانتشار النووي حيز النفاذ في 05/03/1970، كما أبرمت عدة معاهدات لحظر التجارب النووية أهمها معاهدة حظر التجارب النووية في الجو والفضاء الخارجي وتحت المياه سنة 1963، ومعاهدة الحد من التجارب بالنووية الجوفية سنة 1974 ثم أبرمت معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في 24/12/1996 (السلام، 2009، صفحة 719).

وأخيرا وبالرغم من المخاطر التي تواجه البيئة في النزاع المسلح عير الدولي، إلا أنه تضمن أحكاما قانونية لحماية البيئة بالصورة الموجودة في النصوص القانونية المطابقة على النزاع المسلح الدولي، ورغم ذلك فقد تضمن البروتوكول الإضافي الثاني حكما قانونيا في المادة 14 التي نصت على حماية الأعيان التي لا غنى عنها للسكان للبقاء على قيد الحياة. لذا نصت المادة 15 حماية الأشغال الهندسية والمنشآت الحيوية التي تحتوي على قوى خطيرة (بوفيه، صفحة 176).

خاتمة

في الأخير وجب الإشارة إلى تعدد وتنوع قواعد حماية البيئة في النزاعات المسلحة، وتعزيز الأمن البيئي، سواء كانت عبارة عن قواعد كلية، وهي المعبر عنها بالمبادئ أو قواعد قانونية تفصيلية موجودة

في أحد أهم فروع القانون الدولي العام، وهما القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لنزع السلاح. إضافة إلى مجموعة من القواعد العرفية التي تدخل في مسعى حماية وتعزيز الأمن البيئي. في المقابل يجب التنويه إلى ضرورة إسناد هذه القواعد المشار إليها سابقا، بقواعد المسؤولية الدولية سواء الفردية أو المسؤولية المدنية للدولة والأشخاص المعنوية الأخرى التي تنتهك قواعد الحماية المشار إليها في صلب البحث، إضافة إلى التأسيس لمختلف آليات الرقابة محليا وإقليميا ودوليا لضمان احترام كافة الأطراف لاسيما أطراف النزاع المسلح لهذه القواعد.

قائمة المراجع

- 1- محمد مجدان، الأمن البيئي العالمي، دراسة حول مفهومه وسبل تحقيقه، المجلة الجزائرية للعلوم السياسية والعلاقات الدولية، العدد الثامن، جوان 2017.
- 2- صونيا بيزات، الأمن البيئي مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، عدد 30 جوان 2014.
- 3- أوثن حنان، مقارنة الأمن البيئي في الجزائر، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، العدد الثالث، المجلد 02 سنة 2020.
- 4- ناهد ناصر داود فلمبان، تحقيق الأمن البيئي، شبكة الألوكة 2018.
- 5- أمحمدي بوزينة آمنة، حماية البيئة أثناء النزاعات المسلحة، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف 2017.
- 6- عمر بن عبد الله بن سعد البلوشي، مشروعة أسلحة الدمار الشامل وفقا لقواعد القانون الدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت 2007.
- 7- محمد حجازي محمود، حيازة واستخدام الأسلحة النووية في ضوء أحكام القانون الدولي، مطبعة العمري، القاهرة 2005.
- 8- مجد الدين بركات، نزع السلاح – وخطر انتشار الأسلحة النووية، بدون دار النشر، سنة النشر.
- 9- ممدوح حامد عطية، أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط بين الشك واليقين، الدار الثقافية للنشر، القاهرة، 2004.
- 10- عبد العظيم سلهب، الكيمياءات الحربية، منشورات الجامعة الأردنية، عمان، الأردن 1991.
- 11- العظيم سلهب، الكيمياءات الحربية، منشورات الجامعة الأردنية، عمان، الأردن 1991.
- 12- Roger Rovi: روجر روفي: الأسلحة البيولوجية والمؤشرات المحتملة على أنشطة هجومية بأسلحة بيولوجية، معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي، التسليح ونزع السلاح والأمن الدولي، الكتاب السنوي 2004، ترجمة مركز دراسات الوحدة العربية، الإسكندرية 2004.

- 13- محمود سعيد عبد الظاهر، الأسلحة الكيماوية والبيولوجية وضوابط عدم الانتشار، مركز زياد للتنسيق والمتابعة، أبريل 2002.
- 14- محمد سعيد عبد الطاهر، الأسلحة الكيماوية والبيولوجية وضوابط عدم الانتشار، مركز زايد للتنسيق والمتابعة، أبريل 2002.
- 15- مجد الين بركات، نزع السلاح وحظر انتشار الأسلحة النووية، الدار الثقافية للنشر، القاهرة، 2004.
- 16- روجيه بارتلز، الجداول الزمنية والحدود والنزاعات، التطور التاريخي للتقسيم القانوني بين النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية، مجلة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، المجلد 91/ العدد 873، مارس 2009، جنيف سويسرا.
- 17- نيلسميلزر، القانون الدولي الإنساني، مقدمة شاملة، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف سويسرا 2016.
- 18- عمر سعد الله، القانون الدولي الإنساني، الممتلكات المحمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2008.
- 19- محمد شريف بسيوني، مدخل في القانون الدولي الإنساني والرقابة على استخدام الأسلحة، بدون دار نشر.
- 20- عمر سعد الله، تطور تدوين القانون الدولي الإنساني، ط 01، دار العربي الإسلامي، الأردن 1997.
- 21- محمود سعيد عبد الطاهر، الأسلحة الكيميائية والبيولوجية وضوابط عدم الانتشار، مراز زايد للتنسيق والمتابعة 2002.
- 22- باري كلمان، دليل الرقابة على أسلحة الدمار الشامل، دون دار نشر، أبريل 1999، ص 936.
- 23- أنطوان بوفيه، حماية البيئة الطبيعية في زمن النزاع المسلح، القانون الدولي الإنساني في النزاعات المسلحة المعاصرة، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف سويسرا.
- 24- دريدي محمد مختار، نظام التحقيق في اتفاقية الأسلحة الكيميائية لعام 1993، واقع وأفاق التطبيق، رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر 01، سنة 2008.
- 25- معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، نحو اتفاق على مفاهيم الأمن، قاموس مصطلحات تحديد الأسلحة ونزع السلاح وبناء الثقة، منشورات الأمم المتحدة، جنيف سويسرا 2002.
- 26- معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي، التسليح ونزع السلاح والأمن الدولي، الكتاب السنوي 2009، ستوكهولم السويد، 2009.

- 27-** Mark C Power- La protection de l'environnement en droit international Humanitaire – institut de défense du CANADA, attawa 2000.
- 28-** Phillipe Antoine, Droit international Humanitaire et protection de l'environnement en ca des conflits armé- Université libre de Bruxelles 2000.
- 29-** AbdelhakMorsli, L'environnement duron les conflits armés à l'épreuve du droit international humanitaire 2018، العدد الأول، المجلد 07، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية،